



رئيس الهيئة

قرار رقم (١٩٧٧) لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٢٠٢٢/١/٢٢

بشأن إعادة قيد وسطاء تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وسطاء التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يعاد قيد وسطاء التأمين الاتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين حر وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية و تعديلاتهما، وبنفس أرقام قيديهم السابقة وذلك لمدة ثلاث سنوات بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار:-

م	اسم الوسيط	الرقم	الصفة	الرقم القومي
١.	هانم عطية عبد المطلب عطية	٣٩٠٢١	حر	٢٦٩٠٢١٣١٣٠٠٣٠٣
٢.	سعيد محمد خليل علي	١٨٩٦٩	حر	٢٥١٠٤٠٢٠١٠١١١٨
٣.	محمد محمد إبراهيم عبد العزيز	١٤٢٩٢	حر	٢٧١٠٨١٥١٣٠٠٣٧٢

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة  
الهيئة العامة للرقابة المالية

محمد صالح  
د. محمد فريد صالح



٤٦٠٧٦